مشروع طباعة الكتب السلفية ٦٨

مظاهر الخروج على الحكام

والواجب على الولاة تجاهها

إعداد الدكتور

محمد هشام طاهري

طبع على نفقة بعض المحسنين في
دولة الكويت ودولة قطر ودولة الإمارات غفر الله لهم ولوالديهم

مشروع طباعة الكتب السلفية (٦٨)

مظاهر الخروج على الحكام

والواجب على الولاة تجاهها

إعداد الدكتور

محمد هشام طاهري

تحميل كتب و رسائل علمية
قناة عامة
معلومات
t.me/tahmilkutubwarosaililmiyah
رابط الدعوة
الإشعارات
معطّلة

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي مَنَّ علينا بالإسلام، وهدانا بالإيمان الجاري على أحسن نظام، وجعل سير الأولين عبرة لذوي الأفهام، وأنعم علينا بولاة أمرٍ جمع بهم شمل الأنام، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة حق تنجي صاحبها على الدوام.

وأشهد أن محمداً عبده ورسوله فتح الله به أبواب الاعتصام، وأغلق به وبسنته أبواب الشر والانقسام، لمن انقاد له وأظهر الاستسلام، صلى الله عليه وعلى آله وسلم ما بقيت الليالي والأيام، وبعد:

فإن الأمةَ اليوم اِبْتُلِيَتْ بفرق شتى، وأحزاب متنوعة نَحْرَى، وبعضها تدعو صراحة إلى الوصول إلى الحكم في الملا، وبعضها تدعو إلى ذلك بطرق ملتوية جِدًّا، وأساليب متخفية سِرّا، والمؤدى الخروج على ولي الأمر، والحاكم المسلم في بلاد المسلمين.

ونرى بين الفينة والفينة الدعاوى الصريحة والمبطنة إلى ذلك، حتى عانت الأمةُ اليوم من آثار الخروج شتى الويلات؛ فقتل منهم المئات بل الآلاف، وشرد الملايين، وأتلفت الأموال، وذهبت البنية التحتية لدولٍ متعددة من دول المسلمين، وَتَدَخَّلَ الكفارُ، وَاسْتَأْسَدَ الفُجَّارُ، وانقلب العمران إلى الدمار، والأمن والأمان إلى الخوف في الديار؛ لهذا وغيره ينبغي على المسلمين الحذر من الخروج على حكام المسلمين، وغلق هذا الباب على الشباب المتحمسين، وعدم ترك القيادة لهم دون الشيب

المجربين، ومن مبادئ غلق هذا الباب تحذير الشباب من مظاهر الخروج على ولي الأمر، وعدم تمكينهم منها، والأخذ بيد السفهاء، وقطع علائق الدهماء، ومنع ظهور هذه المظاهر في الأرجاء، حتى يستديم أمننا، وتبقى وحدتنا.

وقد كان مِن دواعي سروري، وعظيم حبوري، أن أكون مشاركاً في هذا المؤتمر المبارك الذي هو بعنوان: [الإصلاح والتغيير.... رؤية شرعية] والذي قام برعايته أمير الكويت ولي أمر البلاد، حفظه الله للحاضر والباد، ونفع به الأرض والعباد، وأصلح الله له البطانة ورزقه وإياهم السداد.

وكان نصيبي في هذا المؤتمر تحت فقرة: [مظاهر الخروج على الحاكم]، وحيث إن ورقة المشاركة في هذا المؤتمر قد اشتُرِط فيه أن لا يزيد عن صفحات معينة؛ فإني اختصرت الموضوع اختصاراً، وأوردته اعتصاراً، وإلا فهو موضوع كبير، والبحث فيه جد خطير، وأمره ليس باليسير، وحتى يكون البحث دقيقاً، والموضوع عميقاً؛ فإني أحببت أن أضع له خطة للسير في كتابته وعرضه، فجعلته على النحو الآتي:

خطة البحث:

جعلت البحث في مقدمة، وتمهيد، ومبحثين؛ فأما المقدمة ففيها: الافتتاحية، خطة البحث، منهج البحث.

ثم التمهيد

ثم المبحثان:

المبحث الأول: جعلته في مظاهر الخروج القولية.

المبحث الثاني: مظاهر الخروج الفعلية.

منهج البحث

اتبعت في بحثي هذا المنهج التحليلي، حيث جمعت الأقوال والأفعال التي وقفت عليها في هذه الأزمنة المتأخرة سواء كانت ظاهرة في دولة الكويت -حرسها الله- أو في غيرها من الدول، ثم أتبعت ذلك بما ورد من كلام علماء الأمة مما يدل على ذمه ونبذه.

وثَّقتُ ما نقلتُ من المظاهر إلا ما دعت الحاجة إلى حذف قائلها، وعدم ذكر ناشرها، واطراح اسم مبديها.

ثم كتبت الآية بالرسم الإملائي، والحديث خرجته بالطرق البحثية المتبعة؛ فإن كان في الصحيحين اكتفيت بذلك أو أحدهما، وإن كان في غيرهما عزوته ثم ذكرت أقوال أهل الفن فيه، مع الإحالة إلى الكتاب والباب فقط.

رجعت إلى المصادر الموثوقة في نقل الأقوال السلفية، والآثار المرضية عن خير القرون، مع ذكر الإحالة في الحاشية.

شكر وتقدير

لا يسعني بعد الانتهاء من هذا البحث إلا أن أشكر الله تعالى على ما من به علي من إتمامه، كما أني أشكر الله ﷻ أن جعل البحث من البحوث التي لاقت استحسان المشاركين في المؤتمر، وثناءهم عليه؛ فشكر الله لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في دولة الكويت -حفظها الله-، والشكر موصول إلى جميع الإخوة القائمين على المؤتمر المبارك، وأخص منهم الشيخ د. فهد صياح، والأخ المبارك مبارك اللحيان.

كما أني الشكر موصول جزيلاً لفضيلة الدكتور/ محمد بازمول وفقه الله، وغفر له ولوالديه؛ على الملحوظات الطيبة التي أبداها؛ فقد دفع إلي بخط يده الملاحظات التي ارتآها، والإثراءات التي أضافها؛ فجزاه الله خيراً، ونفع به.

ثم أشكر الإخوة القائمين على مشروع «**طباعة الكتب السلفية**» حيث إنها تهتم بنشر الكتب العقدية، والرسائل المنهجية، والمسائل الفقهية، والنشرات الوعظية؛ فجزاهم الله خير الجزاء، ونفع بهم في كل الأرجاء.

وهذا أوان الشروع في المقصود، وأسأل الله التوفيق والعون فهو المعبود.

التمهيد

مما يدركه كل مَن قرأ كتاب الله ﷻ، وسنة نبيه ﷺ، أن الله ﷻ أمرنا بطاعة ولاة الأمـــر، والتعاون معهم على البر والتقـــوى، والتواصي بالحق، والصبر عليه، كما قال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾[1].

فطاعة ولي الأمر تابعة لطاعة الله ورسوله، فإن أولي الأمر هم الأمراء والعلماء، والواجب طاعتهم في المعروف، أما إذا أمروا بمعصية الله سواء كان أميراً أو ملـــكاً أو عالماً، أو رئيس جمهوريـــة، أو غير ذلك، فلا طاعة له في ذلك ، كما في حديـــث عَلِيٍّ رضي الله عنه قَـــالَ: «**بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً، وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا مِنْ الْأَنْصَارِ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ؛ فَغَضِبَ عَلَيْهِمْ، وَقَالَ: أَلَيْسَ قَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُطِيعُونِي؟ قَالُوا: بَلَى! قَالَ: قَدْ عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ لَمَا جَمَعْتُمْ حَطَبًا، وَأَوْقَدْتُمْ نَارًا، ثُمَّ دَخَلْتُمْ فِيهَا؛ فَجَمَعُوا حَطَبًا، فَأَوْقَدُوا نَارًا؛ فَلَمَّا هَمُّوا بِالدُّخُولِ! فَقَامَ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ؟ قَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّمَا تَبِعْنَا النَّبِيَّ ﷺ فِرَارًا مِنْ النَّارِ؛ أَفَنَدْخُلُهَا!؟ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ خَمَدَتْ النَّارُ، وَسَكَنَ غَضَبُهُ؛ فَذُكِرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ؛ فَقَالَ: «لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا أَبَدًا، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ»**[2].

ومعلوم أن طريق الســـعادة مبناه على طاعة الله ورسوله ديناً، وطاعة ولاة الأمر بالمعروف دنياً؛ فالواجب على المكلفين التعاون مع ولاة الأمور

---

(١) سورة النساء، من الآية ٥٩.

(٢) رواه البخاري، كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية، ومسلم في صحيحه، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، وتحريمها في المعصية.

في الخير، والطاعة في المعروف دون الشر، وحفظ الألسنة عن أسباب الفساد والافتراق، والبعد عن التفرق والانحلال، ولهذا يقول الله ﷻ: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ أي: ردوا الحكم في ذلك إلى كتاب الله، وإلى سنة رسوله ﷺ في اتباع الحق، والتلاقي على الخير، والتحذير من الشر، هذا هو طريق أهل الهدى المتبعين، وهذا هو طريق المؤمنين الصادقين.

(أما مَن أراد دفن الفضائل، والدعوة إلى الفساد، والشر، ونشر كل ما يقال مما فيه قدح بحق أو باطل؛ فهذا هو طريق الفساد، وطريق الشقاق، وطريق الفتن.

أما أهل الخير والتقوى فينشرون الخير ويدعون إليه، ويتناصحون بينهم فيما يخالف ذلك حتى يحصل الخير، ويحصل الوفاق والاجتماع والتعاون على البر والتقوى؛ لأن الله ﷻ يقول: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِ﴾[1]).[2]

وما يحصل من ولاة الأمر المسلمين من الخير والهدى، والمنفعة العظيمة، مِن مَنع المعتدين، وإقامة الصلوات، وإظهار شعائر الدين، ونصر الحق، وحل المشاكل، والعناية بأسباب الأمن، والأخذ على يد السفيه والظالم، إلى غير هذا من المصالح العظيمة التي يدركها كل عاقل، ويبحث عنها كل لبيب غير ماحل.

وليس أحد بعد الرسل والأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم معصوماً، فالواجب التعاون مع ولاة الأمور في الخير، والنصيحة فيما قد يقع من الشر والنقص، هكذا فهم أهل السنة والجماعة، وبهذا أمر الرسول ﷺ

(١) سورة المائدة: الآية ٢.

(٢) بيان حقوق ولاة الأمور، موقع سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز: www.binbaz.org.sa

حيث قال: «**إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا، وَيَسْخَطُ لَكُمْ ثَلَاثًا، يَرْضَى لَكُمْ: أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا، وَأَنْ تُنَاصِحُوا مَنْ وَلَّاهُ اللَّهُ أَمْرَكُمْ، وَيَسْخَطُ لَكُمْ: قِيلَ وَقَالَ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ**»(١).

وفي حديث تَمِيم الدَّارِيِّ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**الدِّينُ النَّصِيحَةُ، قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: لِلَّهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَعَامَّتِهِمْ**»(٢).

وفي حديث جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه يَقُولُ: يَوْمَ مَاتَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ قَامَ فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَقَالَ عَلَيْكُمْ: «**بِاتِّقَاءِ اللَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَالْوَقَارِ، وَالسَّكِينَةِ، حَتَّى يَأْتِيَكُمْ أَمِيرٌ؛ فَإِنَّمَا يَأْتِيكُمُ الْآنَ. ثُمَّ قَالَ: اسْتَعْفُوا لِأَمِيرِكُمْ؛ فَإِنَّهُ كَانَ يُحِبُّ الْعَفْوَ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنِّي أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ قُلْتُ: أُبَايِعُكَ عَلَى الْإِسْلَامِ؛ فَشَرَطَ عَلَيَّ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ؛ فَبَايَعْتُهُ عَلَى هَذَا، وَرَبِّ هَذَا الْمَسْجِدِ إِنِّي لَنَاصِحٌ لَكُمْ ثُمَّ اسْتَغْفَرَ وَنَزَلَ**»(٣).

ولهذا أمر النبي الكريم ﷺ بالسمع والطاعة للولاة بالمعروف، وإن كانوا أهل جورٍ، وظلم، لأن عدمهم، والاختلاف عليهم يولد شرا أعظم، ومفسدة أكبر وأجسم، ولهذا جاء عن عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيَّ رضي الله عنه يقول: «**أَلَا مَنْ وَلِيَ عَلَيْهِ وَالٍ فَرَآهُ يَأْتِي شَيْئًا مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ فَلْيَكْرَهْ مَا يَأْتِي مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا يَنْزِعَنَّ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ**»(٤).

وجاء عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن مسعود رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّهُ**

(١) رواه بهذا اللفظ الإمام أحمد في مسنده، ح(٨٤٤٤) من مسند أبي هريرة رضي الله عنه، ورواه مالك في موطأه، وأصله في الصحيحين.

(٢) رواه مسلم في صحيحه بهذا اللفظ، كتاب الإيمان، باب بيان أن الدين النصيحة، وبوب عليه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان.

(٣) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب قول النبي ﷺ: الدين النصيحة..، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الدين النصيحة.

(٤) رواه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب خيار الأئمة وشرارهم.

سَيَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ، وَتَرَوْنَ أَثَرَةً. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ فَمَا يَصْنَعُ مَنْ أَدْرَكَ ذَاكَ مِنَّا!؟ قَالَ: أَدُّوا الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ، وَسَلُوا اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ»[1].

وفي صحيح البخاري بلفظ: «**إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً، وَأُمُورًا تُنْكِرُونَهَا!؟ قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَدُّوا إِلَيْهِمْ حَقَّهُمْ، وَسَلُوا اللَّهَ حَقَّكُمْ**»[2].

وقد من الله على هذه البلاد المباركة بالأمن والإيمان، والسلامة الإسلام، وحصل بولاة الأمر الخير العظيم، ونشر العلم والحق، ونشر الهدى، وحصل قمع أنواعٍ مِنَ الفساد، فينبغي على العقلاء مِن بني الدار الاهتمام بهذا الخير المدرار، والبعد عن الشرور والانجسار، حتى تدوم النعمةُ، وتبقى للدولة الهيبةُ، وتسود في الربوع الأَمَنَةُ، وتقام في الأرض العبادَةُ.

وقد بدأت في الأونة الأخيرة بوادر الانشقاق، والركض وراء الغرب والانجراف وراء الدعايات الكاذبة، والحريات الزائفة، وظن المغترون أن الدعوة لإنشاء الأحزاب هي الحل، وإيجاد التفرقة في الأمة هي المحل، ونادى أقوام بالحرية الزائفة، والانفلات من كل خلق وثقافة، ومما زاد الطين بِلة، والمجتمع فرقة، أنه بدا ظهور مبادئ تدعو للخروج على ولي الأمر، وبث الفرقة والاختلاف والشر، وهذه المظاهر متعددة، وأذكر ذلك تباعاً.

---

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده، ح(٣٤٥٨)، ورواه الترمذي ح(٢١٩٠)، وقال: حديث حسن صحيح.
(٢) صحيح البخاري، كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ: «**سترون بعدي أموراً تنكرونها..**»،

المبحث الأول

مظاهر الخروج القولية

إنما قدمت مظاهر الخروج القولية على مظاهر الخروج الفعلية لسببين:

أن الأقوال أسبق من الأفعال، وهذا ظاهر في العيان، مُدرك في الحال، والواقع خير شاهد ومثال.

أن الأقوالَ بدايةُ الشرور، فمن مسك لسانه، مسك بنانه، ومن لم يمسك لسانه، لم يمسك بنانه، ومعظم الأفكار الخارجية إنما تنتشر بالقول أولاً بين البرية، ثم بالفعل ثانياً ولو بدموية.

وفي حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرو ﷺ: عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ، وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ**»[1].

فقد قدم النبي الكريم صلى الله عليه وآله وسلم اللسان على اليد لأنه أعظم أثراً، وأعم ضرراً، وأشد فتكاً؛ فإنه يقع على الماضي والحاضر، والكل والبعض، وأما الفعل فإنه يقع في زمن الحال، ولا يمكن إيقاعه على ما مضى من الزمن، ويقع الفعل على البعض دون الكل.

قال الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي ﷺ في تفسير قوله تعالى:

---

(١) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب: المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان تفاضل الإسلام وأي أموره أفضل.

﴿ وَقُل لِّعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾[1]، (وهذا أمر بكل كلام يقرب إلى الله من قراءة، وذكرٍ، وعلمٍ، وأمر بمعروف ونهيٍ عن منكر، وكلامٍ حسنٍ لطيف مع الخلق على اختلاف مراتبهم ومنازلهم، وأنه إذا دار الأمر بين أمرين حسنين فإنه يأمر بإيثار أحسنهما إن لم يُمْكِنُ الجمع بينهما.

والقول الحسن داع لكل خلق جميل، وعمل صالحٍ؛ فإن مَن مَلَك لسانه ملك جميع أمره).[2]

ولما كان خطر اللسان عظيماً قدمته لذلك، ثم جمعت المظاهر القولية التي تدل على الخروج، أو تشير إليه، أو تدندن حوله، وهذه المظاهر القولية على النحو التالي:

(١) سورة الإسراء، من الآية ٥٣.

(٢) تفسير السعدي، سورة الإسراء، الآية ٥٣.

المظهر الأول

الدعاء على ولي الأمر

وهذا أشد أنواع الخروج القولي؛ فإنه يُفَوِّتُ الخير، ويُنبت الشرَّ، ويزيد الشرور، ويكثر الشحناء، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**خِيَارُ أَئِمَّتِكُمْ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ، وَيُحِبُّونَكُمْ، وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ، وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ، وَشِرَارُ أَئِمَّتِكُمْ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ، وَيُبْغِضُونَكُمْ، وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا نُنَابِذُهُمْ بِالسَّيْفِ؟ فَقَالَ: لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ وُلَاتِكُمْ شَيْئًا تَكْرَهُونَهُ فَاكْرَهُوا عَمَلَهُ، وَلَا تَنْزِعُوا يَدًا مِنْ طَاعَةٍ**»[1]. ومَعْنَى «**يُصَلُّونَ**»: أَيْ يَدْعُونَ[2].

ولهذا كان من عقيدة أهل السنة والجماعة التي امتازوا بها عن أهل البدع؛ أنهم يرون الدعاءَ لولي الأمر بالصلاح والإصلاح عبادة، وأن الدعاء عليه بالهلاك والبوار بدعةً وضلالة.

قال الإمام الفضيل -العابد الزاهد بحق-: (لو كانت لي دعوة مستجابة لم أجعلها إلا في إمام؛ لأنه إذا صلح الإمام أَمِنَ البلادُ والعباد).

قال إمام خراسان عبد الله بن المبارك عقب كلمة الفضيل هذه: (يا معلمَ الخير، من يجترئ على هذا غيرك).[3]

---

(١) رواه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب خيار الأئمة وشرارهم.

(٢) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب خيار أئمتكم.

(٣) شرح اعتقاد أصول أهل السنة والجماعة للإمام اللالكائي ١٧٦/١.

وما قال الإمام المجاهد هذا الكلام إلا لأنه يعلم صعوبته على النفس البشرية؛ فمن يتحمل أن يجعل دعاءه المستجاب لغيره.!؟

وقال الإمام البربهاري رحمه الله في شرح السنة مبيناً عقيدة أهل السنة والجماعة بحق: (وإذا رأيت الرجل يدعو على السلطان فاعلم أنه صاحب هوى، وإذا سمعت الرجل يدعو للسلطان بالصلاح فاعلم أنه صاحب سنة -إن شاء الله-.

فأُمِرْنا أن ندعو لهم بالصلاح، ولم نُؤْمَر أن ندعو عليهم، وإن جاروا، وظلموا؛ لأن جورهم وظلمهم على أنفسهم، وصلاحهم لأنفسهم، وللمسلمين).[1]

وقال شيخ الإسلام أبو عثمان الصابوني رحمه الله مبينا عقيدة السلف أصحاب الحديث: (ويرون الدعاء لهم بالإصلاح، والتوفيق، والصلاح، وبسط العدل في الرعية)[2].

ومِن أظلم الظلم الحكمُ بغير ما أنزل الله، وهو نوع من أنواع الكفر، ومع هذا فإن علماء الأمة حتى في هذه الأعصار قد اتفقوا على أنه لا يجوز الدعاء عليهم ما داموا مسلمين.

وفي فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية: (ما حكم الدعاء على الحاكم الذي لا يحكم بما أنزل الله؟

الجواب: ادعُوا له بالهداية والتوفيق، وأن يجعل الله على يده إصلاح رعيته، فيحكم بينهم بشريعة الله، وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم).[3]

(١) شرح السنة للبربهاري (الفقرة ٩٩).

(٢) عقيدة السلف أصحاب الحديث ص٩٣.

(٣) فتوى رقم (٦٣٦١) موقعة من كل من: عبد الله بن قعود، عبد الله بن غديان (عضوا)، عبد الرزاق عفيفي(نائب رئيس اللجنة)، عبدالعزيز بن باز (رئيس اللجنة).

قال العلامة صالح بن عبد الله الفوزان -مَتَّعَنَا بِهِ الرحمن-: (لا يجوز الدعاء عليهم: لأن هذا خروج معنوي، مثل الخروج عليهم بالسلاح، وكونه دَعَا عَلَيْهِم؛ لأنه لا يرى ولايتهم، فالواجب الدعاء لهم بالهدى والصلاح، لا الدعاء عليهم.

فهذا أصل من أصول أهل السنة والجماعة، فإذا رأيت أحدًا يدعو على ولاة الأمور، فاعلم أنه ضال في عقيدته، وليس على منهج السلف.

وبعض الناس قد يتخذ هذا من باب الغيرة والغضب لله ﷻ، لكنها غيرة وغضب في غير محلهما؛ لأنهم إذا زالوا حصلت المفاسد).[1]

ويدخل في هذا المظهر-أعني الدعاء على ولي الأمر-ما يقوم به البعض من لعنٍ للولاةِ، وسب للحكام، وشتم للأمراء، سواء كان ذلك في التجمعات، أو في وسائل الاتصالات.

ومن هذا أيضاً: تحقيرهم بالقول، أو رميهم بالألقاب الشنيعة، والأوصاف البذيئة، واتباع الغرب في الكلام على الحكام.

والواجب على الآباء تربية أبنائهم على الدعاة لولاة الأمر بالصلاح، وأن يبينوا لهم أن ذلك من ديننا، سواء كانوا عادلين، أو ظالمين.

والواجب على الولاة نشر هذه الميزة التي امتاز بها أهل السنة على غيرهم.

---

(١) التعليقات المختصرة على متن العقيدة الطحاوية ص١٥٦ من المكتبة الشاملة.

المظهر الثاني

الغلو في التكفير

فمن المظاهر التي تنبئ عن وجود الفكر الخارجي، وظهور بوادره في المجتمع، تكفير الحاكم الظالم، أو الفاسق: وهذا مَظهر من مظاهر الغلو الذي وقع فيه بعض المجتمعات؛ فأصبحوا يكفرون الحكام جُزافاً، ودون الرجوع إلى المفتين، والقضاة المعتبرين، خصوصاً في قضية مِن أخطر القضايا التي بُلِيَت بها الأمة، وعانت منها أهل الملة.

ومِن أبرز علامات ظهور الخوارج أنهم كفروا المسلمين بما ليس بِمُكَفِّرٍ شَرْعًا؛ وتجاسروا على ولاة الأمر والقضاة والمفتين بالتكفير؛ فإنهم فهموا من بعض نصوص الوعيد أن من وقع منه هذا الذنب؛ فإنه يكون كافراً مخلداً في نار جهنم، وهذا من أكبر أسباب خروجهم عن جماعة المسلمين، وبروزهم على المسلمين بالسيف والقتل.

قال الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله: (الخوارج يكفرون مَن زنى أو من سرق، أو سفك الدم، بل كل كبيرة إذا فعلها المسلمُ كَفَرَ! وأما أهل السنة فمذهبهم: أن المسلم لا يكفر إلا بالشرك).[1]

وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله: (وأما مذهب الخوارج فإنهم يكفرون أهل الإيمان بارتكاب الذنوب، ما كان منها دون الكفر

(١) مجموع مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب ١٢٩/٢/٣.

والشرك..).[1]

وقال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن رحمه الله: (وأما التكفير بهذه الأمور التي ظننتموها من مكفرات أهل الإسلام فهذا مذهب الحرورية المارقين، الخارجين على علي بن أبي طالب أمير المؤمنين ومن معه من الصحابة رضي الله عنه).[2]

ومعلوم أن من نطق بالكفر على معينٍ، أو فئةٍ، من غير بينةٍ؛ فإنه سيتجاسر على تطبيق أحكام المرتدين فيه، وفيهم، ما لم يكن عليه رادعٌ، أو وازعٌ؛ ولهذا ينبغي الأخذ بأيدي المكفرين، ورفع أحكام التكفير من ألسنة السفهاء، ومنع الفتوى به من قبل الأغمارِ البلهاء، وتوكيل ذلك الأمر إلى القضاة المعروفين، والعلماء الناصحين، حتى يبقى الوئام بين أهل المجتمع.

وهذا الباب لو فتح لكفر كل إنسان مخالفه، وعاش الناس في حيص بيص!؟ كما هو مشاهد، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

فالواجب على أولياء الأمور إبعاد الناس عن الشرور، ومن أعظم الشرور التكفير بالمعية، أو الغلو في التكفير، أو التكفير من قبل أناس لا يعرفون الفرق بين التكفير العام والخاص، وبين التكفير بالوصف والتكفير بالعين، ولا يعرفون شروط ولا موانع التكفير.

فمنع الناس من تكفير بعضهم بعضاً غلقٌ لباب شر على المسلمين، وهو تعليم لهم أمراً واجباً من أمور الدين؛ فيوكل هذا الأمر للحكام، والقضاة، والمفتين.

---

(١) مجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٣٨٠/١، المطلب الحميد في بيان مقاصد التوحيد له ص١٨١.
(٢) الدرر السنية في الأجوبة النجدية جمع الشيخ عبد الرحمن بن قاسم ٤٦٩/١.

المظهر الثالث

اتهامهم للعلماء بالمداهنة

وهذا المظهر يسبق مَظهر التكفير، وإنما أخرته لكونه أخف من التي قبلها، وإلا فمن حيث الوقت هذه أسبق؛ فإنهم يبدؤون بالتنفير من العلماء الراسخين أولاً، ثم يبدؤون بتصدير أحكامهم، وترويج أفكارهم، ونشر مبادئهم، ولا يمكنهم أن يصلوا إلى ذلك ما لم يقطعوا جسور التواصل بين الشباب والعلماء، وبين العوام وطلبة العلم الموثوقين، وذلك لا يتم لهم إلا برمي الخوارج العلماءَ بمختلف الألقاب، والتشنيع عليهم بمختلف الأوصاف.

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن ﷺ عن الخوارج: (أخبر النبي ﷺ بمروقهم، وأمر أصحابه بقتلهم، ولهم عبادة وزهد؛ لكنهم أخطئوا في فهم الكتاب والسنة، واستغنوا بجهلهم عن أن يأخذوا العلمَ من أصحاب رسول الله ﷺ..؛ فإذا كانت هذه الطائفة قد خرجت في عهد الخلفاء الراشدين فلا بد أن يكون لهم أشباه في هذه الأمة فاحذروهم).[1]

وقال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن ﷺ: (ومما أدخل الشيطان على بعض المتدينين: اتهام علماء المسلمين بالمداهنة، وسوء الظن بهم، وعدم الأخذ عنهم، وهذا سبب لحرمان العلم النافع).[2]

(١) مجموعة الرسائل والمسائل النجدية ١/٣٤٦-٣٤٧.

(٢) الدرر السنية في الأجوبة النجدية جمع الشيخ عبد الرحمن بن قاسم ٩م١٣٣.

وقال أيضاً بعد ذكره لمناظرة بين خارجي ومرجئ: (وَمَن وقف على هذه المناظرة مِن جهال الطلبة والأعاجم ظن أنها الغاية المقصودة، وعض عليها بالنواجذ، مع أن كلا القولين لا يرتضى، ولا يحكم بإصابته أهل العلم والهدى.

وما عند السلف الراسخين في العلم خلاف هذا كله؛ لأن الرجوع إلى السنة المبينة للناس ما نزل إليهم.

وأما أهل البدع والأهواء فيستغنون عنها بآرائهم وأهوائهم وأذواقهم)[1].

ولهذا السبب -والله أعلم- سُمُّوا أهلَ أهواء؛ فهم يتبعون أهواءهم، لا يفهمون النصوص، ولا ينظرون إلى فهوم أهل العلم الراسخين.

ولهذا فالواجب على الوالدين تربية أولادهما على توقير العلماء، وحفظ مكانتهم، وأن ذلك من الدين.

ويجب على ولاة الأمر أن يُجِلُّوا العلماء؛ فإنهم إنما يسكنون العامة بالدين، ويسوسونهم بالشرع، وحفظ مكانتهم فيه حفظ لمكانة الإسلام، وإثبات لقواعد الأمن والأمان في البلدان؛ كما ينبغي على ولاة الأمر الأخذُ على يدِ من يتشبه به وليس منهم، وعلى يد من يطعن فيهم بغير حق، أو يقول فيهم بالكذب وبغير صدق.

(١) مجموعة الرسائل والمسائل النجدية ١١/٣.

المظهر الرابع

رفع الشعارات البراقة التي تجلب الجمهور، وتزيد في جلب العامة

وهذا يكون بحسب الأزمنة، والأمكنة؛ فقد يرفعون شعار الخبز، وقد يرفعون شعار الحرية، وقد يرفعون شعار الدين، وقد يرفعون شعار توزيع الثروة، أو يدعون العدالة الاجتماعية، ويرفعون في كل زمان الشعارات التي تجلب جمهور الناس، حتى يقدروا على جمع أكبر عدد منهم، وبذلك يكثرون سوادهم، ويزيدون من تجنيدهم، ويرفعون شعبيتهم، ويتخللون من خلالهم، ويبثون فيهم سمومهم.

وأول من رفع شعاراً ظنه براقاً، ولكن لم يجد جمهوراً، هو ذو الخويصرة الذي قال: اعدل يا محمدُ فإنك لا تعدل!؟ فَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقْسِمُ قِسْمًا أَتَاهُ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ؛ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اعْدِلْ!؟

فَقَالَ: «**وَيْلَكَ، وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ، قَدْ خِبْتَ وَخَسِرْتَ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ**».

فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ لي فِيهِ؛ فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ؟

فَقَالَ: «**دَعْهُ؛ فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنْ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ**

مِنْ الرَّمِيَّةِ، يُنْظَرُ إِلَى نَصْلِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى رِصَافِهِ فَمَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى نَضِيِّهِ -وَهُوَ قِدْحُهُ- فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى قُذَذِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، قَدْ سَبَقَ الْفَرْثَ وَالدَّمَ، آيَتُهُمْ: رَجُلٌ، أَسْوَدُ، إِحْدَى عَضُدَيْهِ مِثْلُ ثَدْيِ الْمَرْأَةِ، أَوْ مِثْلُ الْبَضْعَةِ، تَدَرْدَرُ، وَيَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنْ النَّاسِ».

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ رضي الله عنه: فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه قَاتَلَهُمْ، وَأَنَا مَعَهُ؛ فَأَمَرَ بِذَلِكَ الرَّجُلِ فَالْتُمِسَ؛ فَأُتِيَ بِهِ حَتَّى نَظَرْتُ إِلَيْهِ عَلَى نَعْتِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي نَعَتَهُ[1].

فرفع ذو الخويصرة شعارَ العدالة، وزعم أنه بذلك قال بحسن المقالة، وأعماه هواه عن رؤية النبوة المعصومة، ومشاهدة العدالة المطلوبة، التي نشرها سيد الخلق ﷺ في البرية، وشهد بذلك القاصي والداني إلا من أعمى الله بصيرة من الخليقة.

وكان في أول ظهور الخوارج إبَّان حُكم عليّ رضي الله عنه أنهم رفعوا شعارًا براقاً، وقولاً حسناً، أصبحت بعد ذلك سمة للخوارج، وهي قولهم: لا حكم إلا الله..!؟ فقد كان (علي رضي الله عنه بينما هو يخطب يوما إذ قام إليه رجل من الخوارج فقال: يا علي أشركت في دين الله الرجالَ ولا حكم إلا لله!؟ فتنادوا من كل جانب: لا حكم إلا لله، لا حكم إلا لله!؟

فجعل علي رضي الله عنه يقول: هذه كلمة حق يراد بها باطل. ثم قال: إن لكم علينا أن لا نمنعكم فيئا ما دامت أيديكم معنا، وأن لا نمنعكم مساجد الله، وأن لا نبدأكم بالقتال حتى تبدأونا)[2].

وهكذا اليوم يظهرون بشعارات براقة توافق هوى الناس؛ فيقولون:

---

(١) رواه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، ورواه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم.

(٢) البداية والنهاية ٣١٢/٧.

الحرية، والكرامة، وتداول السلطة، ونحو ذلك من العبارات التي يحبها أهل الدنيا، وتتنافس عليها النفوس الضعيفة.

وجاء أيضاً أن عبد الله بن وهب الراسبي الذي خرج على علي ﷺ خطب الجموع التي معه خطبة بليغة، زهدهم في هذه الدنيا، ورغبهم في الآخرة والجنة، وحثهم على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر!؟

ثم قال: فاخرجوا بنا إخواننا من هذه القرية الظالم أهلها، إلى جانب هذا السواد، إلى بعض كُورِ الجبال، أو بعض هذه المدائن، منكرين لهذه الأحكام الجائرة)[1].

وهذا فيه رفع شعار الانعزال عن المجتمع، ورفع شعار الزهد والورع!؟

وهكذا تتكرر المواقف فلا يزالون يخطبون الخطب الرنانة، وينادون بالشعارات المُمِيلة، ويتواعدون في أماكن مُعَيَّنةٍ لإظهار الخروج على ولي الأمر، والامتعاض من طاعته قديماً وحديثا.

قال الحافظ ابن كثير ﷺ: (وهذا الضرب من الناس من أغرب أشكال بني آدم، فسبحان مَن نوع خلقه كما أراد، وسبق في قدره العظيم.

وما أحسن ما قال بعض السلف في الخوارج إنهم المذكورون في قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ﴿١٠٣﴾ الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴿١٠٤﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا﴾[2].

والمقصود أن هؤلاء الجهلة الضلال، والاشقياء في الأقوال والأفعال، اجتمع رأيهم على الخروج من بين أظهر المسلمين، وتواطأوا على المسير

(١) البداية والنهاية ٣١٦/٧.

(٢) الآيات من سورة الكهف.

إلى المدائن ليملكوها على الناس، ويتحصنوا بها، ويبعثوا إلى إخوانهم وأضرابهم - ممن هو على رأيهم ومذهبهم.. فيوافوهم إليها، ويكون اجتماعهم عليها.

فقال لهم زيد بن حصن الطائي: إن المدائن لا تقدرون عليها، فإن بها جيشا لا تطيقونه وسيمنعوها منكم، ولكن واعدوا إخوانكم إلى جسر نهر جوخى، ولا تخرجوا من الكوفة جماعات، ولكن اخرجوا وحدانا لئلا يفطن بكم، فكتبوا كتابا عاما إلى من هو على مذهبهم ومسلكهم من أهل البصرة وغيرها، وابعثوا به إليهم ليوافوهم إلى النهر ليكونوا يدا واحدة على الناس.

ثم خرجوا يتسللون وحدانا لئلا يعلم أحد بهم فيمنعوهم من الخروج؛ فخرجوا من بين الآباء والأمهات، والأخوال والخالات، وفارقوا سائر القرابات.

يعتقدون بجهلهم، وقلة علمهم، وعقلهم، أن هذا الأمر يرضي رب الأرض والسموات، ولم يعلموا أنه من أكبر الكبائر الموبقات، والعظائم والخطيئات، وأنه مما زينه لهم إبليس الشيطان الرجيم المطرود عن السموات، الذي نصب العداوة لأبينا آدم ثم لذريته ما دامت أرواحهم في أجسادهم مترددات، والله المسؤول أن يعصمنا منه بحوله وقوته إنه مجيب الدعوات.

وقد تدارك جماعة من الناس بعض أولادهم وإخوانهم؛ فردوهم وأنبوهم، ووبخوهم؛ فمنهم من استمر على الاستقامة، ومنه مَن فَرَّ بعد ذلك فلحق بالخوارج فخسر إلى يوم القيامة)[1].

(١) البداية والنهاية ٣١٦/٧-٣١٧.

وفي كلام الحافظ ابــن كثير رحمه الله علامات تدل عــلى أهمية أن يحذر الآباء على أبنائهم، من هذا الفكر الذي قد يخطف عقول الشــباب ببريقه، ويلبس على العامة بلمعانه، وإنما هو كطيف زائل، أو ومضة برق خاطف، والحقيقة كالشمس المضيئة، والقمر المنيرة.

والواجب على ولي الأمر منع المفســدين من رفع الشــعارات البراقة التي تجلب العامة، وتؤلب الخاصة، وتفرق الجماعة، وتشتت الشمل.

والواجب على كل مســؤول أن ينتبــه إلى هذه الشــعارات المفرقة، والنعرات الجاهلية المسممة، والتحزبات المميتة.

المظهر الخامس

التصريحات، والتلميحات بعد خطابات الحاكم

وهذا بدأ قديماً، وسيستمر مع وجود الفكر الخارجي؛ فأول من أنكر خطاب الحاكم هم خوارج حروراء على أفضل البشر في زمانه علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وقالوا له: لا حكم إلا لله!؟ فأرادوا أن يُشَوِّشُوا عليه في خطبته، وأن يقطعوا عليه كلمته، فقال رضي الله عنه: كلمة حق أريد بها باطل[1].

ولهذا ينبغي للحاكم أن ينتبه فلا يلقي الخطابات المهمة أمام العامة، لا سيما الخطابات المصيرية، والتوجيهات العالية التي بها ثبات حال الأمة، وبقاء كيان الدولة.

ومما يدل على ذلك من فعل السلف رضي الله عنهم ورحمهم ما جاء عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: كُنْتُ أُقْرِئُ رِجَالًا مِنْ الْمُهَاجِرِينَ، مِنْهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رضي الله عنه، فَبَيْنَمَا أَنَا فِي مَنْزِلِهِ بِمِنًى، وَهُوَ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي آخِرِ حَجَّةٍ حَجَّهَا، إِذْ رَجَعَ إِلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ؛ فَقَالَ: لَوْ رَأَيْتَ رَجُلًا أَتَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ الْيَوْمَ؛ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، هَلْ لَكَ فِي فُلَانٍ، يَقُولُ: لَوْ قَدْ مَاتَ عُمَرُ، لَقَدْ بَايَعْتُ فُلَانًا!؟ فَوَ اللَّهِ مَا كَانَتْ بَيْعَةُ أَبِي بَكْرٍ إِلَّا فَلْتَةً؛ فَتَمَّتْ!؟

فَغَضِبَ عُمَرُ رضي الله عنه، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَقَائِمٌ الْعَشِيَّةَ فِي النَّاسِ؛

(١) انظر: البداية والنهاية ٣١٢/٧.

فَمُحَذِّرُهُمْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَغْصِبُوهُمْ أُمُورَهُمْ.

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ؛ فَقُلْتُ؛ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لَا تَفْعَلْ؛ فَإِنَّ الْمَوْسِمَ يَجْمَعُ رَعَاعَ النَّاسِ، وَغَوْغَاءَهُمْ؛ فَإِنَّهُمْ هُمُ الَّذِينَ يَغْلِبُونَ عَلَى قُرْبِكَ حِينَ تَقُومُ فِي النَّاسِ، وَأَنَا أَخْشَى أَنْ تَقُومَ فَتَقُولَ مَقَالَةً يُطَيِّرُهَا عَنْكَ كُلُّ مُطَيِّرٍ، وَأَنْ لَا يَعُوهَا، وَأَنْ لَا يَضَعُوهَا عَلَى مَوَاضِعِهَا؛ فَأَمْهِلْ حَتَّى تَقْدَمَ الْمَدِينَةَ؛ فَإِنَّهَا دَارُ الْهِجْرَةِ وَالسُّنَّةِ؛ فَتَخْلُصَ بِأَهْلِ الْفِقْهِ، وَأَشْرَافِ النَّاسِ؛ فَتَقُولَ مَا قُلْتَ مُتَمَكِّنًا؛ فَيَعِي أَهْلُ الْعِلْمِ مَقَالَتَكَ، وَيَضَعُونَهَا عَلَى مَوَاضِعِهَا.

فَقَالَ عُمَرُ: أَمَا وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَأَقُومَنَّ بِذَلِكَ أَوَّلَ مَقَامٍ أَقُومُهُ بِالْمَدِينَةِ"[1].

وقد ظهر في الأزمنة المتأخرة مَن يشوش خطابات الحاكم، ويعلق بتعليقات ساخرة، وعبارات ماحقة، سواء في الجرائد والمجلات، أو عبر الفيسبوك، والتويتر، والشبكات العنكبوتية، أو القنوات الفضائية.

لا سيما المتأثرين بفكر الخوارج المارقين، أو المتأثرين بفكر الغرب الكافرين، ومنهم من يبث سمومه على كل كلمة للحاكم المسلم وهو يعيش في بلاد الكفار آمناً تحت ظلهم، ويدعو إلى تقويض الأمن في بلاد المسلمين ولو على رؤوسهم، ويشوش على الخطابات الأميرية أو الملكية أو الحكمية بأي وسيلة، ومختلف طريقة.

ثم إنه يبلغ ببعضهم الظهور على ولي الأمر أنهم ينسقون فيما بينهم الإنكار على الخطاب، والتشويش على حسنه، بإيرادات مختلفة، وتوقيتات متفاوتة، حتى يصبح الأمر متوارداً، والقول مقبولاً، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المحاربين، باب رجم الحبلى من الزنى إذا أحصنت.

والواجب على الآباء أن يربوا الناشـــئة على الاســـتماع للكبير، وكيفية سماع الخطاب من الأمير، وأن ذلك من الدين.

والواجب عـــلى المســـؤولين تربية من تحـــت أيديهم عـــلى ذلك، وتحذيرهم من مغبة إظهار التشويش، ومن مضار إظهار عدم السمع.

المظهر السادس

القول بأن ولاة الأمر عندنا قد بلغوا من الكبر عتياً

وأنهم لا يصلحون لأن يتولوا الأمور، وأنه إلى متى وهم يتربعون على العروش، وكان هذا المبدأ موجوداً عند الخارجين على عثمان رضي الله عنه؛ فإنهم قالو: إنه قد كبر سنه، ولا يحسن تولي الأمور، وأنه لا بد وأن يغير..!؟

ولهذا فقد كان الخارجون على عثمان رضي الله عنه مما نقموا عليه أنه قد عجز عن الخلافة، وكبر سنه، وضعف أمرُه!؟

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله بعد ذكره لطعن الخوارج على عثمان رضي الله عنه: (وإنما هؤلاء الجهلة البغاة متعنتون، خونةٌ، ظلمةٌ، مفترون، ولهذا صمموا بعد هذا على حصره، والتضييق عليه، حتى منعوه الميرة، والماء، والخروج إلى المسجد، وتهددوه بالقتل)[1].

وهكذا أصحاب الفكر الخارجي اليوم يقولون: إنه لا بد من تقديم الروح الشبابي، وأنه لماذا يجلس الحاكم مدة من الزمن في الحكم، ولماذا يكون حاكماً حتى يموت..!؟

حتى إن أحدهم ليقدم دورة للشباب بعنوان: كيف تكون قيادياً، ثم يستهزئ بولاة الأمر في الخليج، وأنهم بقوا في الحكم بما يكفي، وإلى متى..!؟

---

(١) انظر: البداية والنهاية ٢٠٨/٧.

وهذا كله بسبب الانبهار بما عليه الغرب من الطرق المحدثة في تولية الأمور، وإدارة الحكم بين حزبين أو ثلاثة، على مدى سنين بالتوالي، أو حسب ما يتفقون، وسموا ذلك حرية، وديموقراطية، وتناسى الكل أن الذين يديرون الإعلام هم هؤلاء، ولا يختلفون أبداً إلا شكليا، فتأتي وجوه ديموقراطية أو جمهورية، ولا يكون غيرهم في الحكومات إلا نزراً يسيرا ثم يزول.

وليتأمل العاقل هل يمكن للشباب وهم أقل خبرة، وأضعف تجربة، أن يتقدموا بين يدي الكهول والشيب فيقودهم إلى خيرٍ!؟

إن المجتمعات فيهم الشباب وهم سواعد الأمة، والكهول وهم قادة الأمة، والشيوخ وهم مشاوروا الأمة، وبهذه الطريقة تستوي أمور الدولة، وتقوم للمجتمعات القَوْمَة، وتتقوى الصلات بين الأمة.

وقد كان الأمر كذلك في عهد الخلفاء الراشدين ﷺ، ما تقدم شاب على أبي بكر وعمر وعثمان وعلي ﷺ، ولما تقدم الشباب، حصل ما حصل من قتل لعثمان ﷺ ختن النبي ﷺ، ثم قتل علي ﷺ ختن النبي ﷺ.

والواجب على الآباء أن يعلموا شبابهم بأنهم أهل قوة وبسالة، وأن عليهم السمع والطاعة لولاة الأمر، وذلك لأنهم ولاة أمرٍ، ولأنهم أدرى بالمصالح والمفاسد، وأخبر بما يصلح الأحوال، وأكثر تجربة بما يكون سبباً للأمن والأمان.

كما أن الواجب على ولاة الأمر بيان أن ولي الأمر وإن بلغ من الكبر عتياً فإن عنده من يقوم بالأمر، وأن بطانته قادرة على إعانته، وأنه قادر على إدارة أمور البلاد، والسير بها إلى شاطئ الحصاد.

المظهر السابع

لفت الأنظار إلى النقائص، والعيوب

هذا مظهر من مظاهر الخروج على حكام المسلمين، وقد تفشى هذا المظهر في الآونة الأخيرة التي انبهر النـاس بحال الغرب مِن كون أحدهم يتجرأ على نقدِ ونكتِ والكلامِ على الحاكم، فأصبح مِن أبناء المسـلمين مَن يرى أن ذكر العيوب، ونشر النقائص، وإظهـار المخبوء من الآثام من الواجبات..!؟ وأنه مِن إنكار المنكر بين البريات..!؟

قال فقيه الزمان الشـيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله: (بل العجب أنه وُجِّهَ الطعنُ إلى الرسول عليه الصلاة والسـلام، قيل له: «**اِعْدِلْ**»؟ وقيل لـه: «**هذِهِ قِسْمَةٌ مَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهُ اللهِ**»، قيل للرسـول ﷺ، وقال الرسـول: «**إِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِئِ هذَا الرَّجَلِ مَنْ يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلاتَهُ عِنْدَ صَلاتِهِمْ**»[1]، «**ضِئْضِئْ**»: أي نَفسِه.

وهذا أكبر دليل على أن الخروج على الإمام يكون بالسـيف، ويكون بالقـول، والـكلام؛ لأن هذا مـا أخذ السـيف على الرسـول ﷺ؛ لكنه أنكر عليه.

وما يوجد في بعض كتب أهل السـنة مِن أن الخروج على الإمام هو الخروج بالسـيف، فمرادهم من ذلـك الخروج النهـائي الأكبر، كما ذكر

(١) إشارة منه إلى حديث أخرجه البخاري في صحيه، كتاب المغازي، باب بعث علي وخالد..، ومسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب الخوارج وصفاتهم من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

النبي عليه الصلاة والسلام: «**الزنى يكون بالعين، يكون بالأذن، يكون باليد، يكون بالرِّجل، لكن الزنا الأعظم الذي هو الزنا في الحقيقة هو: زنى الفرج**»، ولهذا قال: «**والفرج يكذبه**»[1]، فهذه العبارة من بعض العلماء هذا مرادهم.

ونحن نعلم علم اليقين بمقتضى طبيعة الحال، أنه لا يمكن أن يكون خروجاً بالسيف إلا وقد سبقه خروج باللسان والقول.

الناس لا يمكن أن يحملوا السيف على الإمام بدون شيء يثيرهم؛ فلا بد مِن أنه هناك شيء يثيرهم وهو الكلام؛ فيكون الخروج على الأئمة بالكلام خروجاً حقيقةً دلت عليه السنة، ودل عليه الواقع.

أما السنة فعرفناها، وأما الواقع فإننا نعلم علم اليقين: أن الخروج بالسيف فرع عن الخروج باللسان والقول، لأن الناس لن يخرجوا على الإمام بمجرد (يا الله اِمش) خذ السيف، لا بد أن يكون هناك شوكة، وتمهيد، وقدح للأئمة، وسلب لمحاسنهم، ثم تمتلئ القلوب غيضاً، وحقداً، وحينئذ يحصل البلاء).[2]

ومما يدل على أن ذكر مساوئ الحاكم على الملأ، ونثر عيوبه مظهر من مظاهر الخروج على الحاكم، ما جاء مصرحا عن بعض السلف؛ فعن هلال بن أبي حميد، عن عبد الله بن عكيم أبي معبدٍ قال: (لا أُعِينُ على دم خليفةٍ أبدا بعدَ عثمانَ. فقيل له: يا أبا معبدٍ أعنت على دمه؟ قال: إني أَعُدُّ ذِكرَ مَساوِيه عَوْنًا على دَمِهِ).[3]

ومن العجيب أن الناس يعلمون حرمة الغيبة، وكبيرة البهتان، وعظيم عقاب النمام، ومع ذلك إذا كانت القضية متعلقة في أعراض وأنفس ولاة

---

(١) هذا معنى حديث أخرجه الإمام أحمد في مسنده، برقم (٨٤٨٨).

(٢) من شريط بعنوان: حكم الحملات الإعلامية على بلاد الحرمين.

(٣) انظر: طبقات ابن سعد ٨٠/٢، ١١٤/٦، التاريخ الكبير للبخاري ٣٢/١، الكنى للدولابي ٢٦٨/١.

الأمر تجد العامة، وبعض المتأثرين بفكر الخوارج من المنتسبين إلى العلم يستطيلون في عرض الحاكم؛ بل ويزيدون القليل، ويفخمون الحقير، ويصورون البشاعة، ويغيرون الأمور حتى تحصيل النقيصة، وتثبت القضية، وكأن عرضه مباح!؟

ونسي هؤلاء أو تناسوا أن ولي الأمر بمثابة الوالد؛ فمن يغتاب ابنه، ومن سينشر مساوئ والده، ومن يحب أن يذكر في الملأ نقائص أبيه أو جده!؟

عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ -صلى الله عليه وسلم- قَالَ: «**إِنَّ مِنْ أَرْبَى الرِّبَا الاِسْتِطَالَةَ فِي عِرْضِ الْمُسْلِمِ بِغَيْرِ حَقٍّ**»(١).

والواجب على الآباء تربية أولادهم على البعد عن الغيبة عموماً، وغيبة من ولاهم الله تعالى أمورنا خصوصاً، وأن تنقيصهم، أو نشر مساويهم محرم، وقديماً قيل: اذكر الخير ينتشر، واترك الشر يندثر.

والواجب على ولاة الأمر من المسلمين أنهم إذا رأوا مثل هذه الأقوال أن يأخذوا على ألسنة من تسول لهم نفسهم نشر الفساد، والإشاعة، والبهتان، حتى لا يسري داؤهم إلى غيرهم، ولا ينتشروا في البلاد فيعيثوا فيها الفساد.

---

(١) رواه أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب في الغيبة.

المظهر الثامن

شَحْنُ الأطفال والمراهقين في بث الفوضى

هــذه طريقــة ومظهــر مــن مظاهــر الخــروج، إذ يُهيِّــجُ بعــضُ الآبــاء والمربــين بعــضَ الأطفــال، وصغــار الســن مــن المراهقين، والمتحمســين، ممن لا يَعرفون تجــارب الدنيــا، ولا يَــخْبَرُون الدين؛ فيأمرونهــم بكسر الســيارات، وإحراق الإطــارات، وغلق الشــوارع أمام المسالمين والمسالمات.

والنفخ في بوق الطفولة، وشحذُ همم المراهقين بالإفساد في الأرض طريقة خبيثــة في نشر الفوضى، وذلــك لا يتم لهم إلا بأقوال حماســية، وأناشيد زعموا أنها جهادية، وأقوال وخطب رنانة إيقاعية.

ولهــذا ينبغي الانتبــاه للنشــأ، وتربيتهم عــلى الســمع والطاعة في المعــروف، وأن ذلك عبادة للــه ﷻ، وينبغي إحياء روح المســؤولية في نفوسهم، حتى لا ينجروا خلف الدعايات المغرضة، والدعايات البراقة.

وعلينا أن نعلم أطفالنا، ومراهقينا، وشبابنا، أهمية الحس تجاه بلدهم، ورعايته، ورفع شأنه، لا إغفاله، وإهماله، والدوس عليه، وقطع الصلة به.

وكان ولا زال جُل وَقُود الخارجين على ولاة الأمر هم من الشــباب، لقلة خبرتهم، وعدم درايتهم، ومتى كان الشــباب واعيــاً، والاهتمام بهم بليغاً؛ فإن ظهور الخوارج يكون نادراً، وظهورهم يكون مستبعداً.

والواجب على ولاة الأمر من المسلمين أن يهتموا بتربية الأجيال، وأن يهتموا بنشأ الأطفال، ويحافظوا على أوقات المراهقين بما ينفعهم في دينهم ودنياهم، وأن لا يتركوا فريسة لأصحاب الفكر المنحرف، يستخدمونهم تحت مسميات مختلفة، من جولاتٍ، وسفراتٍ، وخلوات.

المبحث الثاني

مظاهر الخروج الفعلية

قد أخرت مظاهر الخروج الفعلية عن القولية لأن القول يكون أسبق من الفعل -خصوصاً في هذا الباب- فإنه ما من خروج بالسيف يكون ظاهراً، والفعل يكون واضحاً، إلا سبق القولُ الفعلَ.

ومن أظهر مظاهر الخروج الفعلية الصريحة:

المظهر الأول:

عدم السمع والطاعة بالمعروف:

ولهذا فإن الأحاديث كلها فيها الأمر بالسمع والطاعة بالمعروف، وعدم السمع أول مَظهر مِن مظاهر الخروج الفعلية، وهذا يكون بالتشويش على خطابه، أو بالتهوين من قوله، أو بإظهار الامتعاض من الاستماع، هذا إذا لم يكن الأمر كفراً ظاهراً، وشركاً واضحاً.

والأحاديث كلها تدعو للسمع لولي الأمر؛ فإنه مبدأ الطاعة، وعدم التشويش عليه في خطاباته فإنه مبدأ التنفيذ، قال الإمام البخاري رحمه الله في

صحيه: (باب السمع والطاعة للإمام)[1]، وأورد تحت هذا الباب أحاديث، وبوب أيضاً: (السمع والطاعة ما لم تكن معصية)[2]، وأورد تحته أحاديث، **ومنها:** حديث ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ حَقٌّ، مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِالْمَعْصِيَةِ؛ فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ**»[3].

وحديث جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ قَالَ دَخَلْنَا عَلَى عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ مَرِيضٌ، قُلْنَا: أَصْلَحَكَ اللَّهُ حَدِّثْ بِحَدِيثٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِ سَمِعْتَهُ مِنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: دَعَانَا النَّبِيُّ ﷺ فَبَايَعْنَاهُ؛ فَقَالَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا: أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي مَنْشَطِنَا، وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا، وَأَثَرَةً عَلَيْنَا، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنْ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ"[4].

قال الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: (وأمّا السَّمعُ والطاعةُ لوُلاة أُمور المسلمين، ففيها سعادةُ الدُّنيا، وبها تنتظِمُ مصالحُ العباد في معايشهم، وبها يستعينون على إظهار دينهم، وطاعةِ ربِّهم؛ كما قال عليٌّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: إنَّ الناسَ لا يُصْلِحُهُم إلاَّ إمامٌ: بَرٌّ، أو فاجر، إنْ كان فاجراً عَبَدَ المؤمنُ فيه ربَّه، وحَمَلَ الفاجرُ فيها إلى أجله.

وقال الحسن في الأمراء: هم يلونَ من أمورنا خمساً: الجمعةَ، والجماعة، والعيد، والثُّغور، والحدود، والله ما يستقيم الدِّين إلاَّ بهم، وإنْ جاروا وظلموا، واللهِ لَمَا يُصْلِحُ الله بهم أكثرُ ممَّا يُفسدون، مع أنَّ -والله-

---

(١) كتاب الجهاد من صحيحه.

(٢) كتاب الأحكام من صحيحه.

(٣) صحيح البخاري، كتاب الجهاد من صحيحه، باب السمع والطاعة، ومسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية.

(٤) صحيح البخاري، كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ: «**سترون بعدي أمورا..**»، ومسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية.

إنَّ طاعتهم لغيظٌ، وإنَّ فرقتهم لكفرٌ)[1].

ولما علم الخوارج أنه لا يمكنهم أن يخرجوا الناس من أوكارهم، وأن لايثيروهم من بيوتهم، ولا أن يظهروهم من مآمنهم، زينوا لهم أنه لا سمع للحاكم، ولا طاعة، تحت مسميات مختلفة؛ فتارة ينفون السمع والطاعة بحجة كفره للمعاهدات التي أبرمها!؟ وتارة يلصقون به الكفر لكونه حكم بغير ما أنزل الله!؟ وتارة يشهرون عنه بعض الشرور ويرتبون عليه عدم السمع والطاعة في الخير.

ولهذا فإن الواجب على الآباء تربية أبنائهم على أن السمع والطاعة واجب في كل حال، ما لم نر كفراً بواحًا لا يختلف عليه اثنان، ويكون ذلك بقول أهل العلم المعروفين، لا برأي الشباب المتحمسين.

والواجب على ولاة الأمر أن ينتبهوا لظهور هذه البادرة الخطيرة، وأن يدعوَ من يشك في بيعته ليبايعه، ولينصحه، وليوجهه، ولا بأس من تكرار البيعة؛ فقد فعلها رسول الله ﷺ.

فعن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال: قَدِمْنَا الْحُدَيْبِيَةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِائَةً..، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَانَا لِلْبَيْعَةِ فِي أَصْلِ الشَّجَرَةِ.

قَالَ: فَبَايَعْتُهُ أَوَّلَ النَّاسِ، ثُمَّ بَايَعَ، وَبَايَعَ، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي وَسَطٍ مِنْ النَّاسِ، قَالَ: «**بَايِعْ يَا سَلَمَةُ**».

قُلْتُ: قَدْ بَايَعْتُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي أَوَّلِ النَّاسِ.

قَالَ: «**وَأَيْضًا**».

قَالَ: وَرَآنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَزِلًا -يَعْنِي لَيْسَ مَعَهُ سِلَاحٌ-؛ فَأَعْطَانِي

(١) جامع العلوم والحكم، شرح الحديث الثامن والعشرون.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَجَفَةً، أَوْ دَرَقَةً، ثُمَّ بَايَعَ حَتَّى إِذَا كَانَ فِي آخِرِ النَّاسِ، قَالَ: «**أَلَا تُبَايِعُنِي يَا سَلَمَةُ**»!؟

قُلْتُ: قَدْ بَايَعْتُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي أَوَّلِ النَّاسِ، وَفِي أَوْسَطِ النَّاسِ.

قَالَ: «**وَأَيْضًا**». قَالَ: فَبَايَعْتُهُ الثَّالِثَةَ"[1].

والواجب على ولي الأمر المسلم أن يطفئ بوادر الخروج من أول أمره، وأن ينهى عن الخروج عن طاعته في أول نشوءه؛ فإن ذلك أدعى لاستدامة الأمن، وأيسر لبقاء الألفة، وأدوم للاجتماع.

وأما ترك الأمور ولو ظهر الشرور فإن ذلك سبب لزيادته في الدور، وربما استشرى كالنار في الهشيم، وأكل الأخضر واليابس، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

المظهر الثاني

إقامة الدروس والندوات المخالفة لأمر ولي الأمر

نجد الخوارج والمتأثرين بفكرهم يعملون دروساً سرية، ومحاضرات خفية، ومجاميع ومؤتمرات تحت مسميات مختلفة، كل ذلك بدون أمرٍ من ولي الأمر؛ بل ربما يكون الأمر بضده، والنهي عن إقامته، ومع ذلك هم يسعون لها، ويزعمون أنهم يقيمون الحق، وكأن الحق لا يقوم إلا

(١) رواه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة ذي قرد وغيرها.

بلسانهم، وكأن الحق يضيع إن لم يقوموا به هم!؟

وأما أتباع السلف بحق؛ فإنهم إذا منعهم ولي الأمر فإنهم يأتمرون، وإذا نهاهم ينتهون، يقول عمار رضي الله عنه للخليفة عمر رضي الله عنه: (يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنْ شِئْتَ لِمَا جَعَلَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ حَقِّكَ لَا أُحَدِّثُ..)[1].

قال عبد الله بن الصامت رضي الله عنه: (قَدِمَ أبو ذَرٍّ رضي الله عنه على عثمانَ رضي الله عنه مِن الشام؛ فقال: يا أمير المؤمنين افتح الباب حتى يدخل الناسُ، أتحسِبُنِي مِن قومٍ يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون مِن الدين مروق السهم من الرمية، ثم لا يعودون فيه حتى يعود السهم على فُوقِه، هُمْ شر الخلق والخليقة.

والذي نفسي بيده لو أمرتني أن أقعد لما قمتُ، ولو أمرتني أن أكون قائما لقمت ما أمكنتني رجلاي، ولو ربطتني على بعير لم أُطْلِق نَفْسِي حتى تكون أنت الذي تطلقني.

ثم استأذنه أن يأتي الرَّبَذَة؛ فأذن له؛ فأتاها؛ فإذا عبدٌ يَؤُمُّهُمْ!؟ فقالوا: أبو ذر؛ فنَكَصَ العبدُ؛ فقيل له: تقدم؛ فقال: أوصاني خليلي ﷺ بثلاثٍ: أَنْ أَسْمَعَ وَأُطِيعَ، وَلَوْ لِعَبْدٍ حَبَشِيٍّ، مُجَدَّعِ الْأَطْرَافِ، وإذا صنعت مرقة فأكثر ماءها، ثم انظر جيرانك فَأَنِلْهُم منها بمعروفٍ، وَصَلِّ الصلاة لوقتها؛ فإن أتيت الإمام وقد صلى كنت قد أحرزت صلاتَك، وإلا فهي لك نافلة"[2].

فلنتأمل في كلام الصحابي الجليل أبي ذر رضي الله عنه، كيف يبين لنا مكانة أمر ولي الأمر، ووجوب إطاعته، والامتناع من التحديث، والامتناع من خطاب الناس، ما دام ذلك رأي الحاكم، وما دام ذلك فيه مصلحة في نظر الأمير.

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الحيض، باب التيمم.

(٢) أخرجه ابن حبان في صحيحه، ح(٥٩٦٤).

قال الحافظ ابن كثير ﵀ عَن محنة الإمام أحمد ﵀: (ولزم منزله فلا يخرج منه إلى جمعة ولا جماعة، وَامْتَنَعَ مِنَ التَّحْدِيثِ..، ويتقنع بذلك ﵀ صابرا محتسبا، ولم يزل كذلك مدة خلافة المعتصم، وكذلك في أيام ابنه محمد الواثق)[1].

فهذا إمام أهل السنة والجماعة الإمام أحمد ﵀ لما منعه الوالي ولم يأذن له بالتحديث، لم يخرج إلى الناس ليحدثهم بأحاديث رسول الله ﷺ، مع أن الحاكم في زمانه لم يكن على السنة؛ بل كان داعية إلى البدعة.

وهذا فقيه الزمان العلامة محمد بن صالح العثيمين ﵀ يقول: (لو منعني ولي الأمر عن الدرس لامتنعت)[2].

فالواجب على طلاب العلم فضلا عن العلماء إدراك فقه هذه المسائل، والرجوع إلى ولي الأمر فيها، ونصحه بالتي هي أحسن، للهداية إلى التي هي أقوم، ولا ينبغي في ذلك إظهار القوة والمنعة، ولا إظهار العزة والأنفة؛ بل نكون كما قال أبو ذر ﵁. والواجب على ولي الأمر المسلم أن يسمح بإقامة الدروس والندوات والمؤتمرات التي تثبت الأمن، وترسخه، وأن يقدم من يثق بدينه وأمانته فيعلمون الناس، ويوجهونهم، وعلى ولي الأمر منع المفسدين من إقامة الدروس، أو مخاطبة الناس ولو بالدسوس.

---

(١) البداية والنهاية ٣٧١/١٠.

(٢) قال هذا الكلام ﵀ بعد توقيف بعض الدعاة، وأنه يجب السمع والطاعة لولي الأمر.

المظهر الثالث

إظهار الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

إن رفع الشعارات البراقة، والأقوال الرنانة، التي تثير المجتمع، وتجمع الغوغاء، هو ما صار عليه بعض الخارجين على الحكام؛ فأظهروا شعار الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أو في عصرنا الحاضر: رفعوا شعار رفع الظلم، أو توزيع الثروة، أو العصر الجديد..، ونحو ذلك من العبارات التي تجتمع عليها العامة، وتحبها الخاصة.

وعلى ذا كان الخارجون في هذه الأمة من أتباع عبد الله بن سبأ اليهودي، حيث يقول مُعلمهم ابن سبأ لهم: (إن عثمان أخذها بغير حق؟ وهذا وصي رسول الله ﷺ فانهضوا في هذا الأمر؛ فحركوه، وابدأوا بالطعن على أمرائكم!؟ وأظهروا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تستميلوا الناس، وادعوهم إلى هذا الأمر)[1].

وإن في قصة ابن سبأ عبرة لمن يعتبر بذوي الأغراض الذين يدخلون بين المسلمين وحكامهم لأجل إيجاد الفجوة، وإيغار الصدور.

يقول ابن الأثير رحمه الله مبينا سبب قتل الخليفة الراشد عثمان رضي الله عنه: (وكان سبب ذلك أن عبد الله بن سبأ كان يهودياً من أهل صنعاء أمُّه سَوْدَاء، وأسلم أيام عثمان، ثم تنقل في الحجاز، ثم بالبصرة، ثم بالكوفة،

(١) تاريخ الطبري ٦٤٧/٢.

ثم بالشـــام، يريد إضلال الناس؛ فلم يَقدر منهم على ذلك، فأخرجه أهل الشام، فأتى مصرَ؛ فأقام فيهم..، وإن عثمان أخذها بغير حق، فَانْهَضُوا في هذا الأمر، وابدأوا بالطعن على أمرائكم، وأظهروا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، تستميلوا به الناس.

وبث دعاته، وكاتب من استفسد في الأمصار وكاتبوه، ودعوا في السر إلى ما هو عليه رأيهم، وصاروا يكتبون إلى الأمصـــار بكتب يضعونها في عيب ولاتهم، ويكتب أهل كل مصر منهم إلى مصر آخر ما يصنعون، حتى تناولوا بذلك المدينة وأوسعوا بذلك الأرض إذاعة، فيقول أهل كل مصر: إنا لفي عافية مما ابتلي به هؤلاء)[1].

ويقول الحافـظ ابن كثـير رَحِمَهُ اللَّهُ عن الخـوارج الذيـن خرجوا على علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (وتعاهدوا فيما بينهم على القيـام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والقيام على الناس في ذلك)[2].

قال الإمام اللالـكائي رَحِمَهُ اللَّهُ: (ويظهرون الأمر بالمعـروف والنهي عن المنكر، وليس ذلك بنافع لهم؛ لأنهم قوم يتأولـون القرآن على ما يهوون، ويُمَوِّهُون على المسلمين، وقد حذرنا الله تعالى منهم، وحذرنا النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وحذرناهم الخلفاء الراشدون بعده، وحذرناهم الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، ومن تبعهم بإحسـان..، ثم إنهم بعد ذلك خرجوا من بلدان شتى، واجتمعوا وأظهروا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حتى قدموا المدينة، فقتلوا عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)[3].

فالواجب على الآبـاء أن يعلموا أولادهم أن الأمر بالمعروف شـعيرة

(١) الكامل في التاريخ، أحداث سنة خمسٍ وثلاثين.
(٢) البداية والنهاية ٣١٠/٧.
(٣) شرح اعتقاد أهل السنة والجماعة.

يراد من ورائها تقويــة الدين، لا إضعافه، ومتى ما كان ســبباً لضعفه تُرِك، ومثله مثل جهاد الكفارِ متى كان سبباً في قتل أكثر المسلمين ترِك، ووجب المصير إلى السلم؛ كما فعل النبي ﷺ في صلح الحديبية.

ولنتأمل أن شــعار الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر شعار جميل، وهو أمر مطلــوب شرعاً، لكن ليس على ما يهــواه الناس، ولا على طريقة الخــوارج؛ فالواجب الأمر بالمعــروف بالمعروف، والواجــب النهي عن المنكر بالمعروف، لا مجرد رفعٍ للشعارات؛ كما يفعل من يدعي الجهاد، وهو يسعى في الإفســاد، فكم ممن كان يرى الخروج، ويرفع شعار الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والقيام بالحق، شَقّ بفعله عصا المسلمين، وفرَّق كلمتهم، وشتَّت جماعتهم، ومزَّق وحدتهم، ووصل الأمر إلى حد أن شَغَل بعضهم بقتل بعضٍ، فوهنت قوتهم، وتقوى شوكة عدوهم، وتعطلت ثغورهم، وســيبت حدودهم؛ فاســتولى عليها الكفار، وقتلوا مَن فيها مِن المسلمين شر قتلة، وذلوهم، وقد اســتحكم التنازع بين المسلمين فكانت النتيجة الفشل المخزي لهم جميعاً، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

والواجب على ولي الأمر أن ينصب أناســاً يأمرون بالمعروف والنهي عن المنكــر؛ فإن لم يفعل يكون بتركه شــعيرة آثماً، وعلى المســلمين أن يتناصحوا بينهم، وأن يأمروا بالمعروف بدون تحزبات، ولا تفرقات.

قال أبو مطيع البلخــي رحمه الله قلت لأبي حنيفة رحمه الله: فــما تقول فيمن يأمر بالمعروف، وينهى عن المنكر، فيتبعــه على ذلك أناس، فيخرج على الجماعة، هل ترى ذلك؟

قال: لا.

قلت: وَلِــمَ؟ وقد أمر الله ورســوله بالأمر بالمعــروف، والنهي عن

المنكر، وهو فريضة واجبة!؟

قال: كذلك، ولكن ما يفسدون أكثر مما يصلحون، من سفك الدماء، واستحلال الحرام)[1].

وقد جرب المسلمون الخروج فلم يروا منه إلا الشر، خرج الناس على عثمان حتى قتلوه رضي الله عنه وهم يرون أنهم إنما يريدون الحق، وهكذا فعل الخوارج الأوائل مع علي رضي الله عنه حتى اضطروه إلى قتالهم؛ فقتلهم جميعاً إلا أناساً فروا؛ فتعاهدوا على قتل علي ومعاوية وعمرو رضي الله عنهم؛ فكانت المآسي تتوالى على المسلمين بسبب الخروج، ومبدؤه إظهار شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ فلنحذر من هذه الشعارات الزائفة التي ترفع في الاجتماعات، ولو كانت شرعية؛ فكم من عبارة شرعية يراد منها أمراً غير شرعي؛ كما هو مشهور قول الخليفة الراشد علي رضي الله عنه: كلمة حق أريد بها باطل.

(١) شرح الفتوى الحموية للتويجري ص٢٧٧.

المظهر الرابع

توزيع النشرات التي تدعو إلى العصيان، ومنازعة ولي الأمر

إنا نرى ونسمع بين الفينة والفينة نشرات تخرج من مجهولين فيه التكفير لولاة أمر المسلمين والعلماء وبعض طلاب العلم والمشايخ، وتحمل بين طياتها كثيراً من الجهل، ولكن فيها بريق النفاق الذي يغطي على عقول ضعاف الإيمان؛ فينجرون وراءها، ويعملون بمقتضاها.

ومنهم من يكون آمناً في بلاد الكفار، وينشر من هناك الشرور بين الديار، ويرسل السموم من طريق الوسائل المختلفة لزعزعة الأمن في البلاد، ونشر الفوضى بين العباد.

يقول سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: (أما ما يقوم به الآن... ناشِرِي الدعوات الفاسدة الضالة؛ فهذا بلا شك شر عظيم، وهُم دعاةُ شَرٍّ عظيم، وفسادٍ كبير.

والواجب الحذر من نشراتهم، والقضاء عليها، وإتلافها، وعدم التعاون معهم في أي شيء يدعو إلى الفساد والشر والباطل والفتن؛ لأن الله أمر بالتعاون على البر والتقوى لا بالتعاون على الفساد والشر، ونشر الكذب، ونشر الدعوات الباطلة التي تسبب الفرقة واختلال الأمن إلى غير ذلك.

هذه النشرات التي تصدر.. مِن دعاة الباطل، ودعاة الشر والفرقة،

يجب القضاء عليها، وإتلافها، وعدم الالتفات إليها، ويجب نصيحتهم، وإرشادهم للحق، وتحذيرهم من هذا الباطل، ولا يجوز لأحد أن يتعاون معهم في هذا الشر، ويجب أن ينصحوا، وأن يعودوا إلى رشدهم، وأن يدَعوا هذا الباطل ويتركوه.

ونصيحتي...أن يَدَعُوا هذا الطريق الوخيم، وأن يتقوا الله ويحذروا نقمته وغضبه، وأن يعودوا إلى رشدهم، وأن يتوبوا إلى الله مما سلف منهم، والله سبحانه وعد عباده التائبين بقبول توبتهم، والإحسان إليهم)[1].

ولذلك حذرنا الله ﷻ من إشاعة الفاحشة، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾[2].

فهذا تحذير من الله تعالى في عدم نشر الإشاعات؛ يقول السعدي رحمه الله: (﴿تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ﴾ أي: الأمور الشنيعة المستقبحة المستعظمة، فيُحِبُّون أن تشتهر الفاحشة ﴿فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ أي: موجع للقلب والبدن، وذلك لغشه لإخوانه المسلمين، ومحبة الشر لهم، وجراءته على أعراضهم.

فإذا كان هذا الوعيد، لمجرد محبة أن تشيع الفاحشة، واستحلاء ذلك بالقلب؛ فكيف بما هو أعظم من ذلك، من إظهاره، ونقله!؟)[3].

ومن السير وراء كل أمر أو نشره، قال ﷻ: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ

(١) بيان حقوق ولاة الأمور.. موقع سماحة الشيخ: http://www.binbaz.org.sa/mat/٨٦٤٧.
(٢) سورة النور: الآية ١٩.
(٣) تفسير السعدي، سورة النور.

ٱلشَّيۡطَٰنَ إِلَّا قَلِيلٗا ﴾[1].

قال ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿أَذَاعُواْ بِهِۦۖ﴾ أعلنوه وأفشوه، ﴿وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ﴾ حتى يكون هو الذي يُخْبِرهم به، ﴿وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ﴾: أولي الفقه في الدين والعقل[2].

فالواجب على أولياء الأمور أن يمنعوا هذه الإشاعات، وأن يقطعوا دابر مثل هذه النشرات التي تدعو إلى العصيان المدني، أو الخروج الفعلي، أو التي تنشر الرذيلة، وتحث على الخروج ويسمونها فضيلة.

والواجب على الآباء تبصير أبناءهم من هذه الخيوط العنكبوتية، التي تنتشر في الإنترنت، وأن يخافوا على أبنائهم من وسائل الاتصالات المختلفة، وأن لا يتركوا لهم الحبل على الغارب، وأن يبينوا لهم المصادر الصحيحة لأخذ العلم، والمصادر الموثوقة في العلم.

(١) سورة النساء: الآية ٨٣.

(٢) الدر المنثور للسيوطي، سورة النساء: الآية ٨٣.

المظهر الخامس

مخالفة الحاكم في شأن الصلاة

قد جاء في الحديث أنه سيكون أمراء وحكام يؤخرون الصلاة عن وقتها، ومع ذلك -وحتى لا تفترق الجماعة- فقد أمرنا الشارع بأن نصلي معهم؛ ويدل لهذا أحاديث، ومنها حديث: أَبِي الْعَالِيَةِ الْبَرَّاءِ قَالَ قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ﷺ: نُصَلِّي يَوْمَ الْجُمُعَةِ خَلْفَ أُمَرَاءَ فَيُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ؟ قَالَ: فَضَرَبَ فَخِذِي ضَرْبَةً أَوْجَعَتْنِي، وَقَالَ: سَأَلْتُ أَبَا ذَرٍّ عَنْ ذَلِكَ فَضَرَبَ فَخِذِي، وَقَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: «**صَلُّوا الصَّلَاةَ لِوَقْتِهَا، وَاجْعَلُوا صَلَاتَكُمْ مَعَهُمْ نَافِلَةً**»(١).

قال الحافظ النووي ﷺ في شرحه للحديث: (وفيه: الْحَثّ عَلَى مُوَافَقَة الْأُمَرَاء فِي غَيْر مَعْصِيَة؛ لِئَلَّا تَتَفَرَّق الْكَلِمَة، وَتَقَع الْفِتْنَة)(٢).

وعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّهَا سَتَكُونُ عَلَيْكُمْ أَئِمَّةٌ مِنْ بَعْدِي؛ فَإِنْ صَلَّوْا الصَّلَاةَ لِوَقْتِهَا فَأَتَمُّوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ فَهِيَ لَكُمْ وَلَهُمْ، وَإِنْ لَمْ يُصَلُّوا الصَّلَاةَ لِوَقْتِهَا وَلَمْ يُتِمُّوا رُكُوعَهَا وَلَا سُجُودَهَا فَهِيَ لَكُمْ وَعَلَيْهِمْ**»(٣).

قال إمام السنة أحمد بن حنبل ﷺ: (وصلاة الجمعة خلفه وخَلْفَ

---

(١) صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب كراهية تأخير الصلاة عن وقتها المختار.

(٢) شرح النووي على مسلم، الكتاب والباب نفسه.

(٣) مسند الإمام أحمد، من مسند عقبة بن عامر ح(١٦٦٥٨).

مَن وَلِيَ جائزة تامة ركعتين، مَن أعادهما فهو مبتدع، تارك للآثار، مخالف للسنة، ليس له من فضل الجمعة شيء، إذا لم ير الصلاة خلف الأئمة مَن كانوا برهم وفاجرهم، فالسنة أن تصلي معهم ركعتين، من أعادهما فهو مبتدع، وتدين بأنها تامة، ولا يكن في صدرك من ذلك شك)[1].

ومن مظاهر الخروج اليوم: أن ولي الأمر يأمر بالصلاة في وقت معين من الأوقات المختارة؛ فيأتي مَن يُظهر الخروج فيقول: إن ما أمر به ولي الأمر أمر لا يلزمنا، أو هو قبل الوقت؛ فيشوش على المصلين صلاتهم.

ومثل هذا ما يفعله بعض المنتسبين إلى هذا الفكر من إظهار القنوت على جهة أو طائفة؛ فإذا أمر به ولي الأمر ترك القنوت..!؟

ومثل هذا التشكيك في صيام الناس، وقول بعضهم إنه لا يلزمنا الإمساك معهم، ولا العيد مع الحكام، ويصبحون صائمين منفردين، ويعيدون منفردين، وكأنهم جماعة مستقلة عن الأمة، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

ومن مظاهر الخروج عليهم الاعتراض عليهم في قسمة الغنائم والأموال، قال إمام أهل السنة والجماعة الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله: (وقسمة الفيء وإقامة الحدود إلى الأئمة ماض ليس لأحد أن يطعن عليهم ولا ينازعهم، ودفع الصدقات إليهم جائزة ونافذة، من دفعها إليهم أجزأت عنه برا كان أو فاجرا)[2].

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: (صَلَّى عُثْمانُ رضي الله عنه بِمِنىً أَرْبَعًا!؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ رضي الله عنه: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ -صلى الله عليه وسلم- رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ عُمَرَ رَكْعَتَيْنِ؛ فَلَوَدِدْتُ أَنَّ لي مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ رَكْعَتَيْنِ مُتَقَبَّلَتَيْنِ.

(١) أصول السنة للإمام أحمد بتحقيقي:ص٥٣-٥٤ الفقرة: ٤٣-٤٤.
(٢) أصول السنة للإمام أحمد ص٥٣، الفقرة: ٤١-٤٢.

وإِنَّ عَبْدَ اللَّهِ صَلَّى أَرْبَعًـا!؟ فَقِيلَ لَهُ: عِبْتَ عَلَى عُثْـمانَ ثُمَّ صَلَّيْتَ أَرْبَعًا!؟ قَالَ: الْخِلَافُ شَرٌّ)[1].

فالواجب على أولياء أمور المسـلمين أن يعلموا أبناءهم أن الخير في الجماعة، وأن الشذوذ والفرقة شر، وينبغي تربية النشأ على إقامة الصلوات مع الجماعات، وأن يصوموا مع الجماعة، ويفطروا مع الجماع؛ فإن ذلك تقوية لصلة الجماعة.

ومن خالف الجماعة قصداً، وأظهـر الانحياز عنهـم مُفَرِّقاً؛ فينبغي إرشاده وتوجيهه، ونصحه وتحذيره.

(١) رواه أبو داود في سننه، كتاب المناسك، باب الصلاة بمنى.

المظهر السادس

المظاهرات والاعتصامات، ثم الخروج المسلح

والخروج إلى المظاهرات والاعتصامات من أظهر الأمور التي تدل على مظاهر الخروج على ولي الأمر، وذلك لأن هذه الأمور تؤدي إلى الشرور، ولا تجلب الحبور، ولا تحقق الحق المبرور، ولا تبطل الباطل المغرور؛ بل يدخل فيه كل صاحب هوى، ويستخدمه كل مغرض لمبتغاه، ويؤدي إلى حدوث الفتن، وشيوع الفوضى، وخراب المرافق، وتوقف الانتاج، وتعطيل حركة الحياة، فضلا عن سفك الدماء، والاعتداء على الأنفس، والأعراض، والأموال، والملكيات، وكل هذه المحاذير محرمة شرعا، وما يفضي إليها يأخذ حكمها.

وإن أجاز ولي الأمر التظاهر والاعتصام فإنه لا يكون مباحاً على ما أفتى به أئمة العصر، وفقهاء هذا الزمن الذين عرفوا باعتصامهم بالكتاب والسنة، وبعدهم عن التحسينات العقلية، والواردات الغربية، أمثال: مفتي الأنام سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز، وفقيه الزمان العلامة محمد بن صالح العثيمين، ومحدث العصر محمد ناصر الدين الألباني رحمهم الله تعالى أجمعين[1].

ثم إن هذه المظاهرات فيها من المفاسد العظيمة ما يُدْرِكُه

(١) انظر: كتاب الحكم بغير ما أنزل الله، جمع وإعداد: علي حسن عبد الحميد الأثري.

كل عاقل، ومصالحه وقتية غير حتمية، ففي الخروج على الحاكم أضرار بالغة، وتقويض للأمن، وزعزعة للاستقرار، وإقحام المجتمع فيما لا تحمد عقباه.

وكون مفسادها قليلة في مكان لا تعني جوازها؛ إذ لو كانت هذه الوسيلة مشروعة لفعلها النبي الكريم ﷺ وأصحابه، خصوصاً أنها وسيلة ممكنة، ومتاحة في وقتهم، وهي ربما تجلب بعض النفع، ولما لم يفعلوا مع القدرة عليه، ووجود الداعي، علمنا أنه ليس من الوسائل المشروعة.

ثم إنا نرى ولا تزال الأمة مُبْتَلَى بالفكر الخارجي الذي يدعو إلى التهيئة والخروج على الحكام بالسيف، وأنه يجب التغيير بالقوة، مهما كانت النتائج، ويضربون أمثلة بالثورة الفرنسية، والثورة الإيطالية، وأنها جاءت على الأشلاء... ويجعلون مظاهر التغيير الذي حصل في بلاد الغرب والشرق مُثُلاً عليا، وكأنه ليس في ديننا ما ندين به في هذا الباب..!؟

ولو أن المسلم تأمل أدنى تأمل لوجد أن الخروج على ولي الأمر بالسيف مِن أخطر الأمور التي تدعو إلى أعظم الشرور، وتؤدي إلى سفك الدماء، وهتك الأعراض، ونهب الأموال، وتدخل الأعداء من الخارج، وتسلطهم على بلاد المسلمين.

ومن نظر بعين البصيرة رأى ذلك بحق وبصيرة، وأدرك أن سبيل الإصلاح إنما هو النصح، واللجأ إلى الله تعالى.

ولهذا لم يأمر الله تعالى بالخروج، ولا أمر رسوله ﷺ به؛ بل جاء الأمر بخلافه، والحث على عدم الخروج في نصوص بلغت حد التواتر، حتى استحقت المسألة أن توضع في مواضع مباحث الاعتقاد.

ثم إن ظاهرة الخروج بما تحمله من مبادئ وشرور لم تنته بنهاية

الخوارج، الذين ظهـروا في الفترات الزمنيـة المتقدمة المختلفة في عصر الإسـلام؛ فلا زالت تظهر وفي هذا العـصر أيضاً جماعـات تبنت منهج التكفير، والخروج على ولاة أمور المسلمين.

ومن أشهر هذه الجماعات الموجودة في الساحة: «**جماعة المسلمين**» كما يطلقون على أنفسـهم، أو «**جماعة التكفير والهجرة**» كما تُطلق عليهم، والتي تبنت منهج الخوارج، وظهرت في مصر[1].

و«**جماعة المسلمين**» أو «**الجماعة العثمانية**» التي ظهرت في باكسـتان، والتي تبنت كثيراً من معتقدات المعتزلة، ومزيجـاً من أفكار الخوارج في التكفير، وترك الجمـع والجماعات خلف مخالفيها، عـدا الخروج؛ فهم بهذا يعتبرون من الخوارج القعدية.

والآن قد ظهـرت جماعة معـاصرة تتبنى تكفير الحـكام، ووجوب الخروج عليهم، وبدأ القتال بهم، وسُـميت باسـم «**تنظيم القاعدة**»، وهي تخرج بين الفينة والفينة بأقوال صريحة في تكفـير الحكام، ووجوب نزع الأيدي من طاعتهم!؟.

ثم ظهر من رحم تنظيم القاعدة تنظيم ما يسـمى بالدولة الإسـلامية المعروفة اختصاراً باسـم «**داعش**»؛ فهي ترى كفر الحكام، وكفر من يكون معهم، أو يواليهم، وكفر من لم ير بيعتهم!؟

وهذه الجماعـات المعاصرة قد تضيق الخناق على المسـلمين؛ كما فعلت غير واحدة منها، فتدعي أن: مَن لم ينخرط فيها فهو عدوٌ كافرٌ!؟

وأولـت الآيـات التـي وردت في جهاد الكافـر الحـربي في قتال المسـلمين المرتديـن بزعمهم!؟ بـل إن منهـم طوائف يـرون أن قتال

(١) انظر: دراسة عن الفرق وتاريخ المسلمين: الخوارج والشيعة ص ١٠٨.

المسلمين أولى من قتال الكفار؛ فربما يتركون الكافر الظاهر، والمشرك المعلن، ويتوجهون إلى أهل السنة، ويستنون سيوفهم بهم، ويوجهون سهامهم إليهم.

وهذه الجماعات تعمد إلى الأحاديث التي تدل على وجوب وجود بيعة في عنق المسلم فتُنَزِّلُها على نفسها، وأن مَن مات وليس في عنقه بيعة لهم فميتته جاهلية!؟[1].

ويخرجون على السلطان لأنه جارَ وظلم، وهم حينما يخرجون يقضون على الأخضر واليابس!؟ هم لا يجورون مع ما يسفكون من دماء المسلمين، ولا يكون فعلهم ظلمهم مع ما يقومون به من تشريد وتمثيل وقتل!؟ لماذا؟ لأن ما يفعلون ملبس باسم الجهاد، وينادون بذلك بين الحاضر والباد!؟

وهذه الجماعة المسلحة بالجزائر قامت باغتيالات للشرطة، وخطف للناس، وترويع للآمنين، وقتل للشيوخ الركع، والأطفال الرضع!؟ فأي ظلم أعظم من هذا، وأي جور أعظم من هذا؟![2].

وعلى منوالها سارت داعش؛ بل أشد، وعلى طريقتها سارت كثير من الحركات الثورية الخارجية اليوم، حيث إنها تبيح الاغتيال مع دخولهم بتأشيرات الأمن، ويجيزون الخيانة مع أنها من كبائر الذنوب.

ومما ينبغي أن أشير هنا في مظاهر الخروج على ولي الأمر أمران:

الأول: أن من ينصح ولي الأمر سراً، أو إذا أخطأ في ملأٍ أن

---

(١) انظر: دراسة عن الفرق وتاريخ المسلمين: الخوارج والشيعة ص ١٠٩.

(٢) ذكر هذا عن الجماعة الإسلامية في سؤال وجه لسماحة الشيخ عبد العزيز بن باز ﷺ، وجاوب وبين خطأ هذا الفعل، وشناعته. انظر: فتاوى العلماء الكبار ص٩٢-٩٤، وما تفعله الجماعة المسلحة في الجزائر أمر مشاهد، ومسموع، ومن أراد أن يقف عليها بنفسه فليقرأ ما كتبه الشيخ عبد المالك الجزائري في كتابه: السياسة الشرعية؟.

ذلــك لا يُعد خروجا، وكذلــك لو كان ظالمــاً؛ فأمره ونهــاه بالمعروف، فهذا من القيام بالأمر بالمعروف والنهي عــن المنكر، وهو من الجهاد في سبيل الله.

وفي الحديــث: «**سيد الشهداء يوم القيامة حمزة بن عبد المطلب، ورجلٌ قامَ إلى إمام جائرٍ فنهاه وأمره؛ فقتله**»[1].

فالحديث يدل على جواز أمر الحاكم الجائــر بالمعروف، ونهيه عن المنكر، وإن كان يترتب على ذلك قتل، وتعذيب وسجن.

الثاني: أن يطالبَ المســلمُ بحقه إذا ظُلِــم من قِبَل أعــوان الحاكِم، والحاشية؛ فأراد أن يشتكيهم إلى الحاكم نفسه، أو إلى القاضي؛ فليس هذا من الخروج في شيء.

وقد كان الناس، ولا زالوا يرفعون إلى القضاة والمفتين مظالمهم حتى ينظروا فيها، ويقضوا فيها، وهذا من باب المطالبة بالحق بطريقة مشروعة.

وما جاء من الأحاديث في أن يســأل الإنســان مظلمته من ربه، وأنه يســمع ويطيع وإن جلد الظهر، وأخــذ المال؛ فإنه محمــول على الحال التي لا يكون فيه قضاء ولا حكم، وعــلى أن ظلمه الواقع عليه لا يلزم منه عدم طاعته في غير مظلمته.

فالواجب على الآباء والمربين أن يعلموا مــن تحتهم أن الشر كله في الخروج على الحاكم المسلم، وأن الخير في طاعته بالمعروف.

والواجــب على الولاة نشر هذه المســائل الشرعية بــين وقتٍ وآخر، وأن لا يهملوا هذا الجانب؛ فإن السمع والطاعة إذا اعتقدها العوام والناس

---

(١) رواه الطبراني في الأوسط من مسند ابن عباس ﷺ، وعده من الأفراد، ورواه الحاكم في مستدركه من مسند جابر، وقال: (صحيح الإسناد ولم يخرجاه)، ولم يوافقه الذهبي، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة تحت رقم(٣٧٤).

ديناً كان التزامهم به أعظم، وامتثالهم كان أجود، بخلاف من يسمع ويطيع عصبية، أو دنياً، أو طمعاً...الخ.

وأخيراً أختم رسالتي هذه بأقوال الإمام الذي جمع اعتقاد أهل السنة في كتابه: شرح اعتقاد أهل السنة والجماعة حيث قال: (من أخذ في مثل هذه المحجة، وداوم بهذه الحجج على منهاج الشريعة؛ أمِن في دينه التبعة في العاجلة والآجلة، وتمسك بالعروة الوثقى التي لا انفصام لها، واتقى بالجنة التي يتقى بمثلها؛ ليتحصن بحمايتها، ويستعجل بركتها، ويحمد عاقبتها في المعاد والمآل إن شاء الله.

ومَن أعرض عنها وابتغى في غيرها مما يهواه، أو يروم سواها مما تعداه؛ أخطأ في اختيار بغيته وأغواه، وسلكه سبيل الضلالة، وأرداه في مهاوي الهلكة فيما يعترض على كتاب الله وسنة رسوله بضرب الأمثال ودفعهما بأنواع المحال، والحيدة عنهما بالقيل والقال، مما لم ينزل الله به من سلطان، ولا عرفه أهل التأويل واللسان، ولا خطر على قلب عاقل بما يقتضيه من برهان، ولا انشرح له صدر موحد عن فكر أو عيان، فقد استحوذ عليه الشيطان، وأحاط به الخذلان، وأغواه بعصيان الرحمن، حتى كابر نفسه بالزور والبهتان.

فحكَّم أناسٌ العقلَ في أمور الشريعة؛ فتراهم دائبي الفكر في تدبير مملكة الله بعقولهم المغلوبة، وفهومهم المقلوبة، بتقبيح القبيح من حيث وهمه، أو بتحسين الحسن بظنه، أو بانتساب الظلم والسفه من غير بصيرة إليه، أو بتعديله تارة كما يخطر ببالـه، أو بتجويره أخرى كما يوسوسه شيطانه..).[1]

(١) انظر: شرح اعتقاد أهل السنة والجماعة، المقدمة

فليتأمل العقال كلام هذا الإمام، وليرجع في ذلك إلى الحق ويجعله المرام، وليرد الأمور إلى الله تعالى، ويَرى حُكْمَه فيها، حتى يُبصِر حِكَمَه فيها، وليَسلم من الرد على كتاب الله تعالى، وسنة رسوله ﷺ، والطعن عليهما، ولا يكون من المخاصمين بالتأويلات البعيدة فيهما، أو مسلطين برأيه على ما لا يوافق مذهبه بالشبهات المخترعة الركيكة، حتى يتفق الكتاب والسنة على مذهبه، وهيهات أن يتفق.

وليأخذ سبيل المؤمنين، ويسلك مسلك المتبعين، ليبني مذهبه عليهما، ويقتدي بهما، ولا يكون مصدودا، ولا عن الخير مصروفا، ولا يتبع جهالاته، ولا يصر ويحتم بآراء حزبه وغربياته، ولا تضرب الوحي بعضه ببعض من غير استبصار، وتستقبل أصلهما ببهت الجدل والنظر من غير افتكار، ولا تأخذ في الهزو والتعجب من غير اعتبار، استهزاءً بآيات الله وحكمته، واجتراء على دين رسول الله ﷺ وسنته، ولا تقابلها برأي الغربيين ومَن قلدهم، ولا تجعل هذا ديدنا لك؛ فمن تبعهم فهو منهم، وإلا فالويل لمن خالفهم، والألقاب الشنيعة نصيب من ناوءهم، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

هذا ما تيسر جمعه، وأردت نثره، فإن كان حقاً فمن الله تعالى، وإن كان خطئاً فمني وأستغفر الله وأتوب إليه، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

المحتوى

المقدمة ٣
منهج البحث ٥
شكر وتقدير..... ٦
التمهيـــد..... ٧
المبحث الأول..... ١١
مظاهر الخروج القولية..... ١١
المظهر الأول..... ١٣
الدعاء على ولي الأمر..... ١٣
المظهر الثـــاني..... ١٦
الغلو في التكفير ١٦
المظهر الثالث..... ١٨
اتهامهم للعلماء بالمداهنة ١٨
المظهر الرابع..... ٢٠
رفع الشعارات البراقة التي تجلب الجمهور، وتزيد في جلب العامة.... ٢٠
المظهر الخامس..... ٢٥
التصريحات، والتلميحات بعد خطابات الحاكم..... ٢٥
المظهـــر الســـادس..... ٢٨
القول بـــأن ولاة الأمر عندنا قـــد بلغوا من الكـــبر عتيـــاً..... ٢٨

المظهر السابع.....٣٠
لفت الأنظـــار إلى النقائـــص، والعيـــوب.....٣٠
المظهر الثامـــن.....٣٣
شَـــحْنُ الأطفال والمراهقين في بث الفوضى.....٣٣
المبحث الثـــاني ٣٥
مظاهر الخـــروج الفعليـــة.....٣٥
المظهر الأول: ٣٥
عدم الســـمع والطاعـــة بالمعـــروف:.....٣٥
المظهر الثـــاني.....٣٨
إقامة الدروس والندوات المخالفة لأمر ولي الأمر.....٣٨
المظهر الثالـــث.....٤١
إظهار الأمـــر بالمعـــروف والنهـــي عـــن المنكـــر.....٤١
المظهـــر الرابـــع.....٤٥
توزيع النشرات التي تدعـــو إلى العصيان، ومنازعـــة ولي الأمر.....٤٥
المظهر الخامس.....٤٨
مخالفة الحاكم في شـــأن الصـــلاة.....٤٨
المظهر الســـادس.....٥١
المظاهرات والاعتصامات، ثم الخروج المسلح.....٥١
المحتـــوى.....٥٨